

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٧٥  
المعقودة يوم الثلاثاء  
٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣  
الساعة ١٥/٠٠  
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والسبعين

الرئيسة : السيدة روتهايزر  
(نائبة الرئيس)  
(النمسا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (تابع)

البند ١٢٣ من جدول الأعمال : تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا (تابع)

البند ١٠٤ من جدول الأعمال : الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ (تابع)

..../

Distr. GENERAL  
A/C.5/47/SR.75  
27 September 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza . وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .  
93-81258

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٣٠

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (تابع) (A/C.5/47/L.40)  
١ - الرئيسة: لفتت النظر إلى مشروع القرار A/C.5/47/L.40، الذي كانت قد قدمته بصفتها نائبة رئيس اللجنة ومنسقة المشاورات غير الرسمية.

٢ - السيد اينوماتا (اليابان): قال إن الإشارة في الفقرة ١١ من مشروع القرار ينبغي أن تكون إلى الفقرة ٩ وليس إلى الفقرة ١٠.

٣ - السيد سيانز (هولندا): استفسر عن إدراج المادة ١٣ مكرر في مشروع القرار.

٤ - الرئيسة: قالت إن المحررين سيصححون الترقيم.

٥ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/47/L.40، بصيغته المنقحة شفويا.

البند ١٢٣ من جدول الأعمال: تمويل السلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا (تابع) (A/C.5/47/L.41)  
٦ - السيد سيانز (هولندا): قدم مشروع القرار A/C.5/47/L.41، فقال إن النص يتبع الشكل الموحد لتمويل بعثات حفظ السلم؛ وإن الجمعية العامة ستترصد في الفقرة ٤ مبلغ ٨٥ مليون دولار أمريكي لتغطية الاحتياجات الإضافية للسلطة الانتقالية للأمم المتحدة في كمبوديا. وتطلب الفقرة ٩ من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا مفصلا ومستكملا عن أداء ميزانية السلطة الانتقالية للفترة الممتدة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ حتى نهاية ولايتها. وتعلق الفقرتان ١٠ و ١١ بالتصرف بمتلكات السلطة الانتقالية. وتخول الفقرة ١٢ الأمين العام أن يستعمل، على أساس غير عادي ومؤقت، مبلغا من الاحتياطي الموجود يعادل ما تم تلقيه من التبرعات المعلنة. وأخيرا، تدعو الفقرة ١٣ الدول الأعضاء، والدول الأخرى التي هي في وضع يسمح لها بذلك، إلى أن ترد بشكل إيجابي على نداء الأمين العام بشأن التبرعات من أجل المساعدة المالية المقدمة إلى الإدارة المشتركة المؤقتة لكمبوديا .

٧ - وأثنى على الوفود لما أبدته من مرونة في قبول الحلول الوسط، وأعرب عن أمله في التمكن من اعتماد مشروع القرار بدون إجراء تصويت.

٨ - واعتمد مشروع القرار A/C.5/47/L.41 بدون تصويت.

٩ - الرئيسة: أعلنت أن اللجنة تكون بذلك قد اختتمت نظرها في البند ١٢٣ من جدول الأعمال.

البند ١٠٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢ - ١٩٩٣ (تابع)  
الدخول إلى مرآب الأمم المتحدة

١٠ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إن القرار المتخذ بالحد من استخدام مرآب الأمم المتحدة إنما اتخذ لأسباب أمنية حصرا؛ وإن هذا القرار يستند إلى مشورة الخبراء المقدمة من سلطات في الخارج ومن رئيس دائرة الأمن والسلامة في الأمم المتحدة. فقد تشاورت المنظمة مع سلطات الولايات المتحدة في عدد من الوكالات الاتحادية، وإدارة الشرطة في مدينة نيويورك، ومهندسين معماريين وخبراء في القنابل. وكان يبدو، بادئ ذي بدء، أنه قد يتوجب إغلاق المرآب كلية. بيد أنه بعد مزيد من إعادة النظر، تقرر أنه لا يزال في الامكان صيانة الأمن بالحد من استخدام مرافق المرآب بشكل ملموس. فقد بينت الحوادث المؤسفة التي وقعت في المركز العالمي للتجارة (WTC) ضعف مرافق المرآب تحت الأرض. ولا بد من الموازنة بين الازعاج الذي تسببه التدابير الأمنية وحماية حياة الناس وممتلكاتهم.

١١ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة، بصفتها دولة عضوا وبلدا مضيفا، قلقة للغاية بشأن الأمن في الأمم المتحدة. بيد أنه تساءل ما إذا كان تقييد الدخول إلى المرآب قد يشجع عمليا المزيد من الأنشطة الارهابية. وأعرب عن تقدير وفده لتوضيح من هي سلطات الولايات المتحدة التي استشيرت وما هي المدخلات التي قدمتها. ففي حدود معلوماته، لم يشترك في عملية اتخاذ القرار لا مسؤولو مدينة نيويورك ولا مسؤولو وزارة الخارجية ولا غيرهم من موظفي الحكومة الأمريكية. وفي الحقيقة، فإن تقريرا من دائرة الشرطة في مدينة نيويورك قد أوصى بفرض قيود على استخدام المرآب، ولكنه لم يوص بفرض القيود الهائلة التي اقترحها الأمين العام. وعلاوة على ذلك، فإن الاجتماع الذي عقد بين مسؤولي الأمم المتحدة ومسؤولي الحكومة الأمريكية لبحث التوصيات الواردة في ذلك التقرير إنما حصل بعد صدور التعميم المتعلق بقيود المرآب بثلاثة أيام. وهذا يدل على أن البلد المضيف لم يكن له ضلع في فرض القيود على مجتمع الأمم المتحدة.

١٢ - وأعرب عن رغبة وفده كذلك في معرفة ما إذا كانت الأمانة العامة قد نظرت في التدابير الأمنية المتخذة في مؤسسات مثيلة في مدينة نيويورك لديها مرآب تحت الأرض، وما إذا كان عدد أماكن وقوف السيارات المحجوزة لموظفي الأمانة العامة سيخفف أيضا.

١٣ - السيد فونتين أورتيز (كوبا): قال إنه متلهف لسماع الرد على الأسئلة التي وجهها ممثل البلد المضيف، ولا سيما ما إذا كانت السلطات الحكومية قد استشيرت. وأردف قائلا إن وفده يدرك أهمية الأمن في مقر الأمم المتحدة، بيد أنه مندهش مع ذلك لاتخاذ الأمانة العامة تدبيرا يؤثر على الدول الأعضاء مباشرة بدون تقديم الايضاح الوافي لذلك. وتساءل ما إذا كان هناك أسباب للاشتباه باحتمال اشتراك إحدى دول الأعضاء في أنشطة ارهابية.

(السيد فونتتين أورتيز، كوبا)

١٤ - فقد بدأ مؤخرا أن الأمين العام يتخذ قرارات بدون استشارة الدول الأعضاء، مثل القرار الذي اتخذ مؤخرا بإصدار الوثائق باثنتين من اللغات الرسمية قبل أن تكون نسخ اللغات الأخرى جاهزة. ففي الماضي، كانت المبادرات تعرض دائما على الدول الأعضاء كمتكرحات للنظر فيها واتخاذ قرار بشأنها. وفي حين أنه من صلاحيات الأمين العام، بصفته المسؤول الإداري الأول في الأمم المتحدة، اتخاذ قرارات تتعلق بموظفي المنظمة، فإنه ليس من الواضح ما إذا كان في مقدوره اتخاذ قرارات تتعلق بالدول الأعضاء.

١٥ - السيد بوان (فرنسا): قال إن وفده لا يشك في أن الأمين العام يتمتع لوحده بسلطة البت في المسائل الأمنية الحساسة، وأن قراره يستند إلى مشورة تلقاها من خبراء في مكافحة الإرهاب. وأردف قائلا إن موافقة الجمعية العامة ليست ضرورية.

١٦ - وأعرب عن رغبته في معرفة ما إذا كانت تدابير أمنية مماثلة ستتخذ في الأماكن الأخرى التابعة للأمم المتحدة مثل مباني DC1 و DC2 والأماكن التي يشغلها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة. وأعرب عن اعتقاده وفده الشديد بضرورة تلقي موظفي الأمانة العامة نفس المعاملة التي يتلقاها دبلوماسيو الأمم المتحدة فيما يتعلق بأماكن وقوف السيارات.

١٧ - السيد أوسيللا (الأرجنتين): قال إن وفده قلق بشأن الحالة الأمنية، بيد أنه يرى أن الأمانة العامة قد تسبب في مشكلة جديدة - وهي، عدم كفاية خدمات وقوف السيارات - من جراء محاولتها حل المشكلة الأمنية. وأعرب عن رغبة وفده أيضا في معرفة ما إذا كانت الأمانة العامة قد طلبت من سلطات مدينة نيويورك التخفيف من أنظمة حركة المرور بحيث يتمكن الدبلوماسيون من إيقاف سياراتهم بجوار الأمم المتحدة. وربما أمكن أيضا استعمال مرافق وقوف السيارات في الأماكن الأخرى التابعة للأمم المتحدة.

١٨ - السيدة انكيرا (كوستاريكا): سألت عما إذا كان المرأب سيفلق أيضا في الليل، وتساءلت ما إذا كان سيسمح للسفراء بدخول أرض الأمم المتحدة بسيارات التاكسي في حال عدم توفر سياراتهم. وأردفت قائلة إنه سيكون من المفيد معرفة ما تنطوي عليه عمليات التفتيش الأمنية، - مثل فتح عنبر الأمتعة أو تفتيش أسفل السيارات، وما إذا كان يتم التحقق من محتويات سيارات التوريد على أساس فواتير الشحن.

١٩ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): أيد ما أفاد به ممثل فرنسا قائلا. إنه باعتباره قادمًا من بلد أصبحت فيه تدابير الأمن الاستثنائية إجراء روتينيا، فهو يفهم أهمية ضمان الأمن في الأمم المتحدة، وإنه موقف لا بد من العيش فيه.

٢٠ - السيد تانج كوانغ تنغ (الصين): أعرب عن مشاطرة وفده القلق الذي أعرب عنه من سبقه في الكلام. وقال إن التدابير الأمنية حيوية، بيد أنها ينبغي ألا تتدخل في سير العمل الطبيعي في المنظمة. فالبعثة الصينية، مثلا، تقع في الجانب الغربي من منهاتن، الأمر الذي يعني أن القدوم إلى المقر يستغرق أكثر من ٣٠ دقيقة. وإذا ما سمح لوفده بمكانين فقط من أمكنة وقوف السيارات، فإن وفده لن يتمكن من حضور الاجتماعات خلال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. وأعرب عن أمله في أن تأخذ الأمانة العامة هذه الصعوبات في الحسبان.

٢١ - السيد ميرفيلد (كندا) : سأل عما إذا كانت الاحتياطات ستتخذ أيضا في مكتب الأمم المتحدة بجنيف.

٢٢ - السيد دياكتا (الجزائر) : قال إن وفده قد تعهد بالتعاون في جميع التدابير للسيطرة على الأنشطة الإرهابية، لكنه يعتقد، شأنه في ذلك شأن الوفد الكوبي، بأن الجمعية العامة هي أنسب محفل للبت في مثل هذه التدابير. وتساءل ما إذا كان قد أخذ في الاعتبار الإزعاج الذي تسببه القيود المفروضة على وقوف السيارات، وبخاصة إذا ما اضطر الممثلون والموظفون إلى إيقاف سياراتهم خارج مبنى الأمانة العامة.

٢٣ - السيد جادمانى (باكستان) : قال إن وفده متلهف لسماع الرد على الأسئلة التي طرحها ممثلا الولايات المتحدة وكوستاريكا. ولفت النظر إلى الإزعاج الذي ستعرض له الوفود الوزارية التي قد يكون أعضاؤها على ارتباط بمواعيد داخل أماكن الأمم المتحدة وخارجها في آن معا. وأردف قائلا إنه ليس من الواضح بالضرورة كيف سيؤدي تحديد العدد بسيارتين إلى ضمان الأمن، حيث أن الخطر لا يكمن في الكم.

٢٤ - السيد دوهايت (المكسيك): قال إنه لا بد من إيجاد توازن بين ضمان الأمن وتأمين عمل المنظمة بشكل سليم، وأنه ليس من الواضح ما إذا كانت التدابير المزمعة ستضمن حقا هذا التوازن، إذ أن الحد من مرافق وقوف السيارات سيؤثر على اشتراك الوفود في أعمال المنظمة. وأردف قائلا إنه مما يهم المكسيك أيضا معرفة السبب في توجيه التدابير الأمنية ضد الوفود على وجه التحديد - أي، ما إذا كان من المعتقد أن الوفود هي سبب الأخطار الأمنية. ولا بد من ذكر القيود المفروضة على موظفي الأمانة العامة وعلى زوار الأمم المتحدة، إلى جانب أية قيود نوعية يمكن تنفيذها بما يتجاوز تحديد عدد السيارات بائنتين. إذ إنه من المؤسف تقييد دخول الجمهور العام أيضا، فعندها تصبح الأمم المتحدة قلعة معزولة عن الإطار الاجتماعي الذي من المفروض أن تعمل ضمنه.

٢٥ - السيد سيانز (هولندا): وافق على ما قاله ممثل المكسيك بأن تبقى الأمم المتحدة مفتوحة للجمهور. وأردف قائلا إنه لا بد من أن يؤخذ في الاعتبار العواقب المالية المترتبة على تقييد دخول الجمهور إليها، مثل تناقص الإيرادات الناجمة عن الجولات السياحية برفقة دليل.

٢٦ - السيد الزميتي (مصر) : أعرب عن موافقته على ضرورة إيجاد توازن بين الأمن وعمل المنظمة بكفاءة. وقال إنه لا بد من وضع بعض القواعد الأساسية بقصد تحديد العلاقة بين الأمانة العامة والوفود فيما يتعلق باتخاذ القرارات.

٢٧ - السيد شوينكام (الكاميرون): سأل عما إذا كان هناك أي دليل على اشتراك أفراد السلك الدبلوماسي في نيويورك في تفجير المركز العالمي للتجارة (WTC) أو فيما زعم من محاولات لتفجير الأمم المتحدة.

٢٨ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت، ردا على ممثل الولايات المتحدة، إنه قد أجريت سلسلة من المشاورات مع سلطات الولايات المتحدة في عدد من الوكالات الاتحادية. وأنه لم تجر أية دراسة استقصائية لمرافق وقوف السيارات في المؤسسات الأخرى في مدينة نيويورك لأنه ارتئي أن تلك المؤسسات ليس لديها نفس المشاغل السياسية التي لدى الأمم المتحدة. وقد رافق أفراد الأمن في واشنطن العاصمة أفراد الأمن من الأمم المتحدة في جولة للاطلاع على كيفية التصدي لأخطار الإرهاب. كما كانت إدارة الشرطة في نيويورك إحدى الهيئات الخبيرة التي استشارتها الأمانة العامة، ولكنها ليست بالضرورة الهيئة الرئيسية. وأكدت ثانية بأنه قد تم استشارة اخصائيين في الهندسة المعمارية.

٢٩ - وقالت، فيما يتعلق بتقيود وقوف السيارات المفروضة على موظفي الأمانة العامة، إنه سيخصص لما مجموعه ٨٠٠ ١ دبلوماسي ٣٧٠ مكانا لوقوف السيارات، وذلك على أساس تحديد العدد بسيارتين. أما الأمكنة المتبقية فستبقى محجوزة من أجل موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، البالغ عددهم ٧٠٠٠ موظف. ويمثل هذا تخفيضا ملموسا في عدد أمكنة الوقوف المتاحة للموظفين. كما ينبغي ألا يغيب عن بال الدول الأعضاء أن الموظفين الذين يعيشون خارج مناهاتن هم فقط الذين يستطيعون الحصول على ترخيص بالوقوف، وأن الموظفين خاضعون لشروط أخرى لا تنطبق على الوفود. وأردفت قائلة إن القرار ليس له أية علاقة بالاشتباه باحتمال تورط أية وفود في الأنشطة الإرهابية. والهدف بكل بساطة هو التقليل من الأمكنة المتاحة في المرأب، لأسباب تفضل عدم الخوض فيها.

٣٠ - وقالت، ردا على ممثل كوبا، إن قرار الأمانة العامة المتعلق بالوثائق إنما اتخذ بسبب عدم وجود أموال؛ وإنما بالفعل، بصدد إعداد تعميم لإخطار الموظفين بأن مشاكل السيولة النقدية قد تجعل من الضروري إلغاء دفعة منتصف الشهر في تشرين الأول/أكتوبر.

٣١ - وقالت، ردا على ممثل فرنسا، إن الأمانة العامة لا تسيطر على المرائب في الأبنية الأخرى بسبب عدم ملكيتها لها؛ لكنها تتعاون مع ملاك تلك الأبنية وأفراد الأمن فيها.

(السيدة ويلز)

٢٢ - وقد شكت بعض الوفود من أنها تتعرض للتمييز في عمليات التفتيش الأمني الموضوعية التي تجري عند دخول المرأب. ولما كان من العسير تفتيش كل سيارة تدخل المرأب، فقد استنبط نظام لا يكشف عن نمط التفتيش بين يوم وآخر. ويقوم موظفو الأمن بتفتيش محتويات جميع السيارات التي تقوم بالتوريد وفحصها بالاستناد الى فواتير الشحن.

٢٣ - وقالت ، ردا على ممثلة كوستاريكا، إن وقوف السيارات ليلا مقصور على الوفود التي تحمل علامات مميزة خاصة وعلى الموظفين الأساسيين مثل موظفي الطباعة، والمترجمين، وحراس الأمن، وعمال التنظيفات. والسبب في تحديد أماكن وقوف السيارات بسيارتين لكل وفد هو تقلص الحيز المتوفر في ظل التدابير الأمنية المتخذة.

٢٤ - وقالت ، ردا على ممثل كندا، إن التدابير الأمنية ستنفذ في فيينا وجنيف ومراكز العمل الأخرى في أرجاء العالم حسب الحاجة، وذلك بالاستناد الى مشورة الخبراء.

٢٥ - وقالت، ردا على استفسار الأرجنتين، إنه قد طلب السماح بإيقاف السيارات خارج أرض الأمم المتحدة في اجتماع عقد مع سلطات مدينة نيويورك وأحد أفراد بعثة الولايات المتحدة؛ وإن الأمانة العامة مازالت بانتظار جواب.

٢٦ - واستطردت قائلة إنه مما يؤسف له أن يكون من الضروري تقييد دخول الجمهور الى الأمم المتحدة، بما في ذلك الجولات السياحية برفقة دليل، في المستقبل القريب جدا. وأعربت عن اهتمامها الشديد بصورة الأمم المتحدة، بيد أنه لا بد من الاعتراف، لسوء الحظ، بأن حال المنظمة قد تغيرت خلال العقدين الماضيين. والتدابير الأمنية النافذة ستستعرض في نهاية العام، لكنها لا تستطيع أن تعد برفعها. فقد اتخذت بعد أن وضع في الاعتبار طبيعة الأمم المتحدة وقدم رؤساء الدول الى المناقشة العامة خلال الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة. أما الآثار المالية فهي ليست عاملا في الموضوع، ولكن قد ترغب الوفود في أن تلاحظ أن إغلاق المرأب يعني خسارة مبلغ ٤٠ ٠٠٠ دولار شهريا من إيرادات وقوف سيارات الموظفين؛ أما الخسارة الناجمة عن وقوف السيارات في المرأب ليلا فليست بذي شأن. وأخيرا بالنسبة لسؤال عدد من الوفود عن احتمال تورط دبلوماسيين في أنشطة إرهابية في نيويورك، ليس للأمم المتحدة، في الوقت الحاضر، أي علم بأي تورط من هذا النوع.

٢٧ - السيدة شينويك (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها في حين لا تشك في الطابع الحقيقي للتهديدات الأمنية، فهي ليست مقتنعة بأن التدابير قد حققت التوازن المناسب، إذا ما وضع في الاعتبار أيضا أن المرأب كان دائما عملية ناجحة مدرة للدخل. وما دفع الى اتخاذ القرار بتقييد الدخول الى المرأب

## (السيدة شينويك، الولايات المتحدة الأمريكية)

هو القلق في أنه في حال استخدام كل الحيز المتوفر، ستكون المنظمة معرضة لعملية تفجير. وبكل تأكيد، سيكون من المعقول أكثر تحسين الأمن عند مدخل المرأب وتعزيز عمليات الدورية وتفتيش السيارات. وأعربت عن ترحيبها بتلقي معلومات عن مصدر التوصية بتحديد الدخول الى المرأب، بعد أن ثبت عدم اشتراك أية وكالة اتحادية في الولايات المتحدة. وتساءلت أيضا عن عدم استشارة الدول الأعضاء بأي شكل من الأشكال.

٣٨ - وأعربت عن قلق وفدها أيضا بشأن عادة شركة المطاعم المسؤولة عن تشغيل صالة طعام الوفود تقديم الخدمات في المناسبات الخاصة التي يشترك فيها أناس من الخارج ليس لهم أي علاقة بالمنظمة. وهذه حقيقة تشكل تهديدا أمنيا محتملا.

٣٩ - السيد فونتين أورتيز (كوبا): أعرب عن قلقه الشديد لعدم وجود حوار بين الأمانة العامة والدول الأعضاء بشأن مسألة أماكن وقوف السيارات. فقد أعلن عن التدابير ببساطة عن طريق رسالة دون أن تتاح أية فرصة لوفود للاعتراب عن وجهات نظرها، ودون اجراء أية مشاورات أو تقديم أية ايضاحات. إذ أنه من الواضح أن للجنة الخامسة دورا هاما تقوم به، نظرا لأنها مختصة بجميع المسائل الادارية داخل والأمانة العامة. وأعرب عن قلقه أيضا لصدور الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع بالانكليزية والفرنسية فقط. كما أعرب عن عدم تمكنه من فهم السبب الذي جعل من الضروري تقييد الدخول الى المرأب، بدلا من تحسين الأمن داخل المرأب ذاته. والحاجة تدعو الى اجراء مشاورات بقصد التوصل الى حل أكثر ملاءمة.

٤٠ - السيد سبانز (هولندا): قال إنه، استنادا الى وكالة الأمين العام لشؤون الادارة والتنظيم، ستفرض القيود على الجولات السياحية برفقة دليل داخل المبنى. وأعرب عن رغبته في معرفة الآثار المالية المترتبة على هذا القرار. نظرا لأن الحاجة استدعو الى التعويض عن أي نقصان يطرأ على دخل المنظمة.

٤١ - السيد دوهالت (المكسيك): سأل عن ماهية اجراءات الانتقاء والتمحيص المطبقة على سيارات الموظفين التي تدخل المرأب، وأعرب عن رغبته أيضا في معرفة ماهية الاجراءات التي ستتخذ بالنسبة للحيز النارج المتروك نتيجة لفرض قيود على الدخول الى المرأب.

٤٢ - السيدة انكيريا (كوستاريكا): قالت إن أمكنة وقوف السيارات في المرأب متاحة للموظفين الذين يعيشون خارج مانهاتن، حسب ما ذكرت وكالة الأمين العام. وتساءلت ما إذا كان في الإمكان إيلاء نفس الاعتبار للوفود التي تقع بعثاتها على مسافة من الأمم المتحدة. فهي ترى أن يخصص للوفود عدد من أماكن وقوف سيارات أكبر من العدد المخصص للموظفين. وتساءلت أيضا ما إذا كانت سلطات مدينة



(السيدة انكيريا، كوستاريكا)

نيويورك قد استشيرت بشأن التدابير البديلة بالنسبة لإيقاف السيارات في الشوارع على مقربة من مباني المقر.

٤٣ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): أعرب عن ترحيبه بالتأكيدات التي قدمتها وكالة الأمين العام من أن التدابير ستكون قيد الاستعراض بمجرد عدم انطباق الظروف الخاصة السائدة أثناء دورة الجمعية العامة. فهناك رغبة عامة بين الوفود في التعاون لتعزيز الأمن، لكن هناك حاجة إلى إيلاء الاعتبار لدرجة الإزعاج الحاصل؛ وربما كان يتعين على الأمانة العامة أن تنظر ثانية في مسألة توزيع أماكن وقوف السيارات بين مختلف الفئات التي تستخدم مرافق المرأب. كما ينبغي إيلاء الاعتبار لمسألة دخول السيارات العابرة، الذي يمكن بواسطته إيصال الممثلين ومن ثم نقلهم دون الحاجة إلى دخول السيارات إلى المرأب. إذ ينبغي للأمانة العامة أن تفعل كل ما في وسعها للتقليل من الآثار السيئة للتدابير الأمنية على عمل الوفود.

٤٤ - السيد ستافرينوس (قبرص): أعرب عن ترحيبه بتوضيح للقرار الداعي إلى إبقاء دور واحد من المرأب فارغا، بعد أن تبين من حادثة التنجير التي وقعت في المركز العالمي للتجارة أن عواقب أي هجوم لن تقتصر على دور واحد، وتساءل أيضا عن سبب العجلة التي تعتور الأمانة العامة فيما يتعلق باتخاذ التدابير دون استشارة الدول الأعضاء.

٤٥ - السيد فاريلا (شيلي): أعرب عن أسفه لعدم وجود حوار واتصال بشأن ما هو في نهاية الأمر مشكلة يشترك فيها الجميع. ولما كان المرأب غير مليء بشكل طبيعي، فربما كان في الامكان استنباط نظام دوران بين الوفود. ومهما يكن من أمر، فهناك حاجة إلى مواصلة الحوار بين الأمانة العامة والدول الأعضاء.

٤٦ - السيدة ويلز (وكالة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إن التدابير قد اتخذت بالفعل لتحديد استخدام الوفود لصالة الطعام في المناسبات الخاصة، وإنه سيحد من هذه العمليات تحديدا شديدا أثناء الجمعية العامة. بيد أن الأمانة العامة تبذل كل ما في وسعها للحفاظ على صورة المنظمة، وضمان الأمن في صالة طعام الوفود هو في جميع الأحوال أسهل بكثير من ضمانه في المرأب. أما التوصيات بتقييد الدخول فقد قدمها الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول في المنظمة، وذلك استنادا إلى أفضل مشورة متوفرة لديه، بما في ذلك بوجه خاص مشورة أحد المهندسين المعماريين وتقييد الدخول إلى المرأب هو أفضل من إغلاقه كلية. وقد سبرت خيارات أمنية أخرى مثل استخدام كلاب الحراسة، بيد أنه تبين أنها باهظة التكاليف إلى حد يحول دون استخدامها.

(السيدة ويلز)

٤٧ - وقد شكت بعض الوفود من عدم وجود حوار ومشاورات، بيد أنه ليس من الممكن بكل بساطة الإفضاء بتفاصيل محددة تتعلق بمسائل أمنية. بيد أن الحوار مطلوب بشأن تنفيذ القرارات، ورحبت في هذا الصدد بالمتكرحات المقدمة من مختلف الوفود، ولا سيما الاقتراح الذي قدمه ممثل المملكة المتحدة بشأن دخول السيارات العابرة. أما الوثائق، فقد أصدرت أولاً بالانكليزية والفرنسية، نظراً لكونهما لغتي العمل. إذ إن إصدار الوثائق بجميع اللغات الرسمية في آن معا ينطوي على نفقات كبيرة من ناحية وقت العمل الإضافي. وأعربت عن اعتقادها بأن مسألة الاحتياجات من أماكن وقوف السيارات الناجمة عن موقع البعثات المختلفة داخل المدينة يمكن إيلؤها مزيداً من النظر. أما التفاصيل المتعلقة بالإيرادات المتولدة عن الجولات السياحية برفقة دليل، فهي ليست متوفرة في الوقت الحاضر، لكن القرار بالحد من هذه العمليات قد اتخذ كلياً لأسباب أمنية. أما القيود المفروضة على سيارات الموظفين فهي ذات القيود المفروضة على سيارات الوفود. وأعربت عن عدم رغبتها في التعليق على استخدام الحيز المتوفر من جراء تقييد الدخول إلى المرأب، نظراً لأنه يتضمن عرض المشاكل الأمنية في المنظمة في محفل واسع النطاق جداً.

٤٨ - وقد بحثت الأمانة العامة مع سلطات مدينة نيويورك الترتيبات البديلة المتعلقة بإيقاف السيارات على مقربة من الأمم المتحدة، ومن المتوقع الحصول على جواب في المستقبل القريب. ومن الخطأ التصور بأن تلك القرارات قد اتخذت على عجل. فقد استشير خبراء ويجري الآن العمل بمشورتهم. واقترب انعقاد الجمعية العامة يعني عدم وجود وقت للضياع. وأخيراً فإنه ليس هناك من سبب يدعو إلى منح الوفود أفضلية على الموظفين عند توزيع أماكن وقوف السيارات في المرأب.

٤٩ - السيد فونتين أورتيغ (كوبا): لفت النظر إلى المادة ٥١ من النظام الداخلي للجمعية العامة، التي تنص على أن الإسبانية والانكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية هي في آن معا اللغات الرسمية ولغات العمل في الجمعية العامة ولجانها ولجانها الفرعية. أما الانكليزية والفرنسية فهما لغات العمل في الأمانة العامة، وليس في الجمعية العامة، وفي حين أنه من المقبول بالنسبة للوثائق الداخلية أن تصدر بتينك اللغتين فقط، فإن الوثائق التي هي موضوع نقاش في الجمعية العامة ولجانها يجب أن تكون متاحة بجميع لغات العمل. فالمساواة بين اللغات هو مبدأ أساسي.

٥٠ - السيد بلوكيس (لاتفيا): لاحظ أن الدول الأعضاء قد أعربت، بعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، عن اهتمامها بوسائل نقل أخرى غير السيارة، التي يبدو أنها الواسطة النموذجية لنقل الوفود لحضور الاجتماعات في المقر. وسيكون من المفيد، مثلاً، توفير حيز في المرأب لوقوف الدراجات العادية ودراجات السكوترز.

٥١ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن ترحيبه بقرار الأمانة العامة تعليق الجولات السياحية للجمهور في المبنى، التي عانت من خسائر في التشغيل خلال السنوات العديدة الماضية. وفي رأي وفده، أنه ينبغي أيضا تعليق بيع المنشورات، نظرا لأن هذه العملية تؤدي أيضا الى خسائر في الأموال. ومن ناحية أخرى، فإن مرفق المرأب ليس شأنا يؤدي الى خسارة الأموال، ولذلك فليس هناك من سبب يدعو الى تقييد دخول المرأب. ومع ذلك، فإن الحكومة المضيفة تسعى الى إيجاد ترتيبات بديلة من أجل وقوف السيارات. بيد أن ما أعاق جهودها هو إخفاق الأمانة العامة في بحث قيودها المقترحة مقدما، والاجراءات البيروقراطية من جانب حكومته. وأعرب عن رغبته أيضا في أن يجعل من الواضح أن العقوبات الموحدة ستطبق على وقوف السيارات غير القانوني في منطقة مقر الأمم المتحدة، وأن سيارات الوفود المتروكة بهذا الشكل ستجر من المرأب.

٥٢ - السيد أحمد (العراق): لاحظ أن تقييد الدخول الى المرأب سيؤثر على موظفي الأمانة العامة والوفود معا. وفيما يتعلق بمسألة توفر الوثائق بجميع اللغات الرسمية، أعرب عن مشاطرته وجهة النظر التي أعرب عنها وفد كوبا. بل إن وفده لن يكون قادرا على المشاركة في الاجتماعات التي لا تتوفر فيها الوثائق بجميع اللغات الرسمية.

٥٣ - السيد تانج كوانغ تينغ (الصين): أكد ملاحظتيه السابقتين بشأن المشاكل التي تشكلها قيود وقوف السيارات بالنسبة لوفده، وأضاف أن، مما سيضاعف من مصاعب وفده أن مختلف اللجان وأفرقة العمل تبدأ عملها في أوقات مختلفة. وفي رأيه أنه ينبغي للجنة ألا تتخذ أية قرارات جديدة في المرحلة الحالية بشأن دخول المرأب.

٥٤ - وفيما يتعلق بما أفادت به وكالة الأمين العام بشأن نشر الوثائق بلغتي العمل فقط، لفت النظر الى المادة ٥٦ من النظام الداخلي للجمعية العامة، التي تنص على وجوب نشر جميع القرارات والوثائق الأخرى بلغات الجمعية العامة.

٥٥ - السيد فرانسيس (استراليا): قال إنه في حين يفهم نواحي القلق الأمنية التي دفعت الأمانة العامة الى اتخاذ قرار بشأن دخول المرأب، فإنه يتساءل ما إذا كان في الإمكان معالجة تلك النواحي عن طريق تعزيز نطاق الترتيبات الأمنية. فليس لدى وفده، مثلا أي اعتراض على أن يفتش قبل دخول المرأب. وهو شخصيا، يرحب بتلقي رد من الأمانة العامة على اقتراحه قبل بدء الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

٥٦ - السيد جاد ماني (باكستان): سأل عما إذا كانت الأمانة العامة ستبدي مرونة لدى تنفيذها الترتيبات الجديدة المقترحة لوقوف السيارات، وذلك عندما يقوم أكثر من مسؤول عالي المستوى في إحدى الدول الأعضاء بزيارة الأمم المتحدة معا.

٥٧ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إنه يبدو أن عددا من الوفود قد أساءت تفسير ما أفاد به الأمين العام بشأن توزيع الوثائق فورا بلغات المنظمة الرسمية الست. فالكف عن إصدار الوثائق بجميع اللغات الرسمية هو أمر غير وارد على الاطلاق. بيد أن المقترح هو الكف عن وقف إصدار الوثائق بلغتي العمل حتى تتوفر النسخ بجميع اللغات، وهي ممارسة ثبت أنها باهظة التكاليف بالنسبة للمنظمة.

٥٨ - وأعربت عن ترحيبها بالاقتراح المتعلق بوسائط النقل البديلة الى المقر. فمما لا شك فيه أنه في الامكان وضع الترتيبات لإيواء الدراجات العادية ودراجات السكوترز في المرأب في حال اختيار الممثلين ووسائط النقل هذه لحضور الاجتماعات.

٥٩ - أما القرار بتعليق الجولات السياحية برفقة دليل، فقد اتخذ لأسباب أمنية. إذ إنه لضمان الأمن المناسب، تتطلب كل مجموعة سياحية وجود حارسين.

٦٠ - وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كان المرأب يؤدي الى خسائر مالية أم غير ذلك، فهي تحتاج الى التثبت من تكاليف التشغيل كي تقرر ما هي الإيرادات، التي يولدها المرأب، في حال وجودها. وأعربت عن سرورها في هذا الصدد، لمعرفة أن البلد المضيف يحاول وضع ترتيبات بديلة من أجل وقوف السيارات للوفود.

٦١ - كما يجري اتخاذ عدد من التدابير لتعزيز نطاق الأمن، بما في ذلك مراقبة الحواجز بالفيديو وإدخال دوريات السكوترز ذات المحرك.

٦٢ - وأعربت عن رغبتها في طمأنة وفد باكستان من أن الأمانة العامة ستبدي مرونة عندما يقوم عدد من مسؤولي إحدى الدول الأعضاء العالي المستوى بزيارة الأمم المتحدة معا.

٦٣ - وأخيرا، فإن الأمانة العامة ستنظر أيضا في إمكانية إدخال تعديلات على الأنظمة الجديدة، في حالة تلك البعثات التي تقع على مسافة بعيدة نسبيا من المقر.

٦٤ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن ترحيبه بتلقي معلومات من الأمانة العامة بشأن التدابير التي يجري اتخاذها لتقييد الوصول الى أماكن وقوف السيارات في مراكز عمل الأمم المتحدة الأخرى خارج المقر. وأعرب عن رغبته كذلك في معرفة ما إذا كانت مسألة الأمن ستثار لدى تحديد إمكانية انعقاد مؤتمرات الأمم المتحدة في جميع أرجاء العالم. وبالإضافة الى هذا، قال انه سيرحب بتقرير يقدم عن تنفيذ نظام المرور الالكتروني الجديد، بما في ذلك مقدار المال الذي صرف عليه حتى الآن. وأخيرا،

(السيد ميخالسكي، الولايات المتحدة الأمريكية)

أعرب عن ترحيبه بتأكيدات الأمانة العامة من أن ترتيبات تعزيز الأمن عند مدخل الوفود ستنتج قبل بدء الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة.

٦٥ - وأضاف قائلاً إن وفده قد أعد، مع عدد من الوفود المهمة الأخرى، نص مشروع قرار تقرر بموجبه الجمعية العامة، الإبقاء على الحد القائم لدخول مرافق مرأب الأمم المتحدة من جانب المستعملين المأذون لهم قبل ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ما لم تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك. كما يطلب فيه من الأمين العام تقديم مقترحات إلى الجمعية العامة، على النحو المناسب، بشأن اتخاذ تدابير لتحسين الأمن في المقر بعد إجراء مشاورات مسبقة مع الوفود وموظفي الأمانة. وأعرب عن أمله في أن يتمكن الأعضاء من الاتفاق في الآراء بشأن النص بالسرعة الممكنة عن طريق مشاورات غير رسمية.

٦٦ - السيدة ويلز (وكيلة الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم): قالت إن تدابير تحسين الأمن في مراكز العمل خارج المقر ستتخذ حسبما يتطلب الموقف؛ وإنها ستعود إلى مسألة نظام المرور الإلكتروني في مرحلة لاحقة. وأخيراً، أعربت عن سرورها بأن تعلن انتهاء إضراب عمال الاسمنت، الذي أعاق العمل في الرصيف خارج المبنى الرئيسي، وأن العمل في المشروع سيستأنف قريباً.

٦٧ - السيد سبانز (هولندا): طلب توضيحاً لما إذا كان مشروع النص الذي أعده وفد الولايات المتحدة هو مشروع قرار مقدم حسب النظام الداخلي. وفي حال عدم كونه كذلك، فإنه لا يستطيع أن يفهم كيف يمكن لهذا المشروع أن يكون موضوعاً لمشاورات غير رسمية.

٦٨ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده راغب في أن يكون مرناً بالنسبة للإجراءات المتعلقة بالنظر في مشروع النص المقترح. وأعرب عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد إجراء مشاورات غير رسمية بشأن النص، لكن إذا ما قررت اللجنة خلاف ذلك، فإن وفده لن يصر على إجراء هذه المشاورات.

٦٩ - السيد بوان (فرنسا): قال إن وفده لا يستطيع أن يؤيد الفقرة ١ من مشروع النص الذي اقترحتة الولايات المتحدة، نظراً لأن القرارات المتعلقة بالأمن هي من صلاحيات الأمين العام حصراً؛ كما إن وفده، بكل تأكيد، لن يكون على استعداد لتأييد أي قرار قد يكون مسؤولاً عن وقوع حوادث في المستقبل تؤدي إلى إصابات أو وفيات. وعلاوة على ذلك، ينبغي لوفد الولايات المتحدة ألا يحاول إدارة الأمانة العامة بالحد الأدنى. ولذلك فإن إجراء مشاورات غير رسمية هو أمر جوهري، وسيقوم وفده بالطبع بالتشاور مع حكومته بهذا الشأن.

٧٠ - السيد فونتين - أورتيز (كوبا): لاحظ أنه في حين أن المشاورات المتعلقة بمشاريع القرارات مفيدة، فهي ليست مطلوبة بموجب النظام الداخلي. بيد أنه نظرا لعدم وجود اتفاق بشأن مشروع النص الحالي، من الواضح أن الحاجة تدعو إلى إجراء مشاورات. كما ينبغي وضع إطار زمني محدد لإجراء هذه المشاورات بحيث يمكن اتخاذ قرار نهائي قبل ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢. أما وفده، فهو يؤيد من ناحيته مشروع القرار الذي اقترحتة الولايات المتحدة.

٧١ - السيد ميخالسكي (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه في حين أن الأمين العام هو المسؤول فعلا عن المسائل الأمنية، بيد أنه يود أن يشير إلى أن المؤامرة لتفجير مبنى المقر إنما كشف عنها الموظفون الأكفاء في حكومة الولايات المتحدة. وهذه الحقيقة تبين التزام الحكومة المضيفة بحماية الأمم المتحدة. وإذا كانت اللجنة غير قادرة على اعتماد المشروع المقترح، فعندها يصر وفده على فرض قيود على دخول المرأب في مراكز العمل في جميع المواقع. كما أنه سيطلب نقل مكان انعقاد المؤتمر الدولي المعني بالسكان والتنمية من القاهرة لأسباب أمنية. وفي حين أن حكومته تنوي بكل تصميم المشاركة في مؤتمر القاهرة، فإنها تصر على عدم إعمال قرارات الأمانة العامة بشكل انتقائي.

٧٢ - الرئيسة: اقترحت إجراء جولة واحدة من المشاورات غير الرسمية لمعرفة ما إذا كان هناك أي احتمال للتوصل إلى اتفاق.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠